SAS
شركة ساس لتجارة وخدمات المركبات المحدودة

TOYOTA

SAS_SAC_BGH_26.04_199

العدد:869

التأريخ:2026/04/22

عقد تقديم خدمات مكافحة الآفات والحشرات والقوارض

تمهيد:

بما أن الطرف الأول يمتلك/يدير مواقع عمل تتطلب عناية فائقة ومعايير صحية عالية، ويرغب في التعاقد مع جهة متخصصة لتقديم خدمات مكافحة الآفات والحشرات (الزاحفة والطائرة) والقوارض، وذلك لضمان توفير بيئة عمل آمنة وصحية وحماية مرافقه من أي أضرار تشغيلية أو مخاطر صحية قد تنتج عن انتشار هذه الآفات.

وحيث إن الطرف الثاني شركة مرخصة ومتخصصة في هذا المجال، ويمتلك الكفاءة الفنية والخبرة اللازمة، بالإضافة إلى توفر المعدات والمواد والمبيدات المعتمدة والمطابقة للمواصفات الصحية والبيئية المطلوبة لتنفيذ هذه الأعمال بكفاءة وفاعلية.

عليه، فقد التقت إرادة الطرفين وهما بكامل أهليتهما المعتبرة شرعاً وقانوناً على إبرام هذا العقد والالتزام بكافة بنوده وشروطه وفقاً لنطاق العمل المحدد، واتفقا على ما يلي:

يُعدّ التمهيد أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ويُقرأ ويفسّر معه

المادة 1: أطراف العقد

الطرف الأول: شركة ساس لتجارة وخدمات المركبات المحدودة، ويمثلها المدير المفوض السيد سالار حسين حسن، ويخول عنه بالتوقيع المحامي سعد عواد حردان بموجب الوكالة رقم 12654بتاريخ 05/05/2021 ، ويشار إليها فيما بعد بـ "الطرف الأول "

العنوان: بغداد ، المنصور

رقم الهاتف: **0772 508 3136 // 0774 809 2180**

البريد الألكتروني: fadi.nimat@sardargroup.iq // mustafa.mahmood@sardargroup.iq

الطرف الثاني: شركة البيت الأخضر لخدمات التنظيف والتعقيم ومكافحة الآفات والأوبئة والخدمات العامة (ذات مسؤولية محدودة)، ويمثلها المدير المفوض إضافة لوظيفته السيد /**راكان أحمد إسماعيل**، أو من ينوب عنه، ويشار إليه في هذا العقد بـ **"الطرف الثاني"**

العنوان: بغداد – السيدية – شارع اربعين - 6963

رقم الهاتف:07833000280 - 07822005529 -07833000284

البريد الألكتروني: info@ghservices.me // lina.ali@ghservices.me

الرقم الضريبي: 902105133

يشار إلى الطرفين مجتمعين بـ "الأطراف"، وكل منهما على حدة بـ "طرف."

المادة 2: الغرض من العقد

يهدف هذا العقد إلى تحديد وضبط المتطلبات الفنية والإجرائية اللازمة لتقديم خدمات مكافحة الآفات والحشرات (الزاحفة والطائرة) والقوارض، وذلك لضمان توفير بيئة عمل آمنة وصحية داخل مواقع الطرف الأول، والحدّ من كافة المخاطر الصحية أو التشغيلية الناتجة عن انتشار هذه الآفات، من خلال تطبيق حلول متخصصة ومعالجات وقائية وعلاجية شاملة وفق أفضل الممارسات المعتمدة في هذا المجال وصولاً إلى جعل الموقع خالياً تماماً من أي مظاهر للإصابة الحشرية أو القوارض.

المادة 3: نطاق العمل والخدمات

يلتزم **الطرف الثاني** بتنفيذ وتقديم خدمات مكافحة الآفات والحشرات والقوارض في موقع **الطرف الأول في بغداد**، وفقاً للمهام والمتطلبات التالية:

1. **الفحص والتقييم الأولي:**
   - إجراء معاينة ميدانية شاملة لجميع مرافق الموقع الداخلية والخارجية.
   - تحديد أنواع الآفات المنتشرة بدقة ورصد نقاط الدخول والمنافذ المحتملة.
   - إعداد خطة مكافحة تفصيلية وزمنية مبنية على نتائج الفحص الفني.

SAS AUTOMOTIVE TRADE AND SERVICES CO LTD بغداد

2. **مكافحة الحشرات الزاحفة:**
   - معالجة الصراصير بكافة أنواعها، النمل، البراغيث، وبقّ الفراش.
   - استخدام مبيدات متخصصة (جل، بودرة، أو رذاذ) حسب ما تقتضيه الحالة الفنية.
   - التركيز على معالجة الفتحات، الشقوق، والمناطق المظلمة والرطبة التي تُعد بيئة خصبة للتكاثر.
3. **مكافحة القوارض:**
   - توريد وتركيب مصائد القوارض (الداخلية والخارجية) في الأماكن المناسبة.
   - وضع طعوم خاصة ومعتمدة وآمنة في نقاط استراتيجية مخفية.
   - الالتزام بالتخلص الصحي والآمن من القوارض الميتة فور اكتشافها.
   - تحديد وإغلاق فتحات دخول القوارض (إن كانت ضمن النطاق المتفق عليه).
4. **المعالجة الوقائية:**
   - تطبيق مبيدات وقائية دورية في مناطق تخزين المواد الغذائية، المستودعات، غرف القمامة، والمطابخ.
   - وضع حاجز كيميائي وقائي يضمن منع عودة أو تسلل الآفات مرة أخرى للموقع.
5. **الالتزامات الفنية:**
   - استخدام مبيدات مناسبة لبيئة العمل، على أن تكون عديمة الرائحة في الأماكن المكتبية ومتخصصة للمستودعات، وبشرط أن تكون جميعها مرخصة من الجهات الصحية العراقية المختصة.
   - توفير كوادر فنية مدرّبة ومجهزة بكامل معدات الوقاية.
   - تقديم ضمان (Warranty) لمدة (15) يوماً بعد كل عملية رش ضد عودة الآفات المستهدفة.

المادة 4: النمل الأبيض (الأرضة)

اتفق الطرفان صراحةً على أن خدمات مكافحة **النمل الأبيض (الأرضة)** تعتبر **خارج نطاق العمل الأساسي** المشمول بهذا العقد، ويتم التعامل معها وفق الإجراءات التالية:

1. في حال اكتشاف وجود النمل الأبيض (الأرضة) أو آثارها أثناء عملية الفحص والتقييم، يلتزم **الطرف الثاني** بإشعار **الطرف الأول** فوراً وبشكل خطي (رسمي).
2. يلتزم الطرف الثاني بتقديم العرض الفني والمالي خلال مدة لا تتجاوز (48) ساعة من تاريخ الاكتشاف.
3. لا يحق **للطرف الثاني** البدء بأي أعمال مكافحة أو معالجة للنمل الأبيض إلا بعد الحصول على **موافقة خطية مسبقة** من **الطرف الأول** على العرض المالي المقدم.
4. تعتبر هذه الخدمة "تكلفة إضافية" يتم تسويتها بشكل مستقل عن الدفعات الشهرية الثابتة لهذا العقد.

المادة 5: المتابعة والزيارات

يلتزم **الطرف الثاني** بجدول متابعة دوري ونظام تقارير شفاف وفق الآتي:

1. **الزيارات الدورية :**يلتزم **الطرف الثاني** بإجراء **زيارتين (2) شهرياً** لمواقع **الطرف الأول**، على أن تشمل هذه الزيارات كافة أعمال الفحص والمعالجة الوقائية والمتابعة المحددة في نطاق العمل.
2. **الزيارات الطارئة (حالات الإصابة المفاجئة) :**في حال ظهور آفة أو حشرة بشكل طارئ ومفاجئ، يلتزم **الطرف الثاني** بالاستجابة الفورية وتنفيذ زيارة معالجة طارئة خلال مدة لا تتجاوز **(48–24)ساعة** كحد أقصى من تاريخ إبلاغه من قبل **الطرف الأول** سواء هاتفياً أو عبر البريد الإلكتروني
3. **التقارير الفنية :**يلتزم **الطرف الثاني** بتقديم تقرير فني مفصل عقب كل زيارة (دورية أو طارئة)، يوضح فيه الحالة الفنية للموقع، أنواع الآفات التي تم رصدها، الإجراءات والمعالجات التي تم تنفيذها، ونوع المبيدات المستخدمة، مع ضرورة توقيع وختم التقرير من ممثل **الطرف الأول** في الموقع.

المادة 6: الصحة والسلامة والبيئة والغرامات التعاقدية

أولاً: نطاق التطبيق والإلزام الحصري

SAS AUTOMOTIVE SALES AND SERVICES CO LTD
شركة ساس لتجارة وخدمات المركبات المحدودة
SAS
بغداد

SAS_SAC_BGH_26.04_199

يُقِرّ الطرف الثاني إقراراً قانونياً نهائياً، قاطعاً، وصريحاً، نافياً لأي جهل أو غموض، بأنه قد تسلّم واستلم واطّلع وراجع وفهم فهماً كاملاً ودقيقاً جميع أحكام وتعليمات ومتطلبات الصحة والسلامة والبيئة الخاصة بمقاولي الطرف الأول، ويقر بالتزامه الكامل والمطلق بتطبيقها وتنفيذها دون أي تحفظ أو استثناء.

يتفق الطرفان صراحةً وبإرادة قانونية صريحة لا تقبل التأويل أو الاجتهاد أو القياس، على أن جميع أحكام وتعليمات ومتطلبات **الصحة والسلامة والبيئة الخاصة بالمقاولين** تسري حصراً وعلى وجه الإلزام الكامل والمطلق على الطرف الثاني وحده، وتمتد آثارها لتشمل جميع العاملين لديه، وممثليه، ووكلائه، ومقاولي الباطن التابعين له أو المتعاقدين معه بأي صفة كانت. ولا يترتب على هذه الأحكام، أو على تنفيذها أو الإخلال بها، أي التزام أو مسؤولية أو واجب قانوني أو تعاقدي، مباشر أو غير مباشر، فعلي أو مفترض، على الطرف الأول بأي حال من الأحوال أو لأي سبب كان.

وتعد متطلبات الصحة والسلامه والبيئة الخاصة بالمقاولين جزءاً لا يتجزأ ومكملاً وملزماً لهذا العقد، ويتمتع بذات القوة القانونية لأحكامه، ويمثل الحد الأدنى الإلزامي غير القابل للانتقاص أو التخفيف أو التعطيل لمتطلبات الصحة والسلامة والبيئة الواجب على الطرف الثاني الالتزام بها وتنفيذها طوال مدة سريان العقد وتنفيذ الأعمال، دون أن يُعد ذلك مُنشئاً لأي التزام إضافي على الطرف الأول.

ثانياً: تطبيق متطلبات الصحة والسلامة والبيئة وفق نطاق العمل دون إخلال بالمسؤولية

يُقِرّ الطرف الثاني إقراراً قانونياً صريحاً ونهائياً بأن وثيقة متطلبات الصحة والسلامة والبيئة الخاصة بمقاولي **الطرف الأول** تُعد وثيقة شاملة تغطي أنشطة متعددة ومستويات مختلفة من المخاطر، وأن شمولها لا يُعد بذاته دليلاً على قصر التطبيق أو استبعاده.

ويتفق الطرفان صراحةً وبصورة قاطعة لا تقبل التأويل أو الاجتهاد على أن المتطلبات الفنية والتشغيلية الواردة في **متطلبات الصحة والسلامة والبيئة الخاصة بالمقاولين** تسري على الطرف الثاني وحده بالقدر الذي تكون فيه تلك المتطلبات مرتبطة ارتباطاً مباشراً بالأنشطة الفعلية التي يباشرها أو ينفذها أو يتسبب بها الطرف الثاني، أو التي تُفرض بحكم طبيعة نطاق عمله المعتمد بموجب هذا العقد.

ولا تُعد المتطلبات المتعلقة بأنشطة أو معدات أو أعمال عالية المخاطر غير المدرجة ضمن نطاق عمل الطرف الثاني واجبة التطبيق، **ما لم** يقم الطرف الثاني، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بتنفيذها أو إدخالها أو استخدامها أو دعمها أو التسبب بها أو السماح بحدوثها بأي صورة كانت أثناء تنفيذ الأعمال.

ولا يجوز بأي حال من الأحوال تفسير هذا التقييد على أنه إعفاء أو تخفيف أو تقليص لمسؤولية الطرف الثاني عن متطلبات الصحة والسلامة والبيئة، ولا يعفيه ذلك من الالتزام الكامل بما يأتي:

- تعيين مسؤول للصحة والسلامة المهنية في الموقع وبشكل دائم طوال فترة تنفيذ أعمال المشروع، ويكون مسؤولاً عن جميع عاملي الطرف الثاني.
- الواجبات العامة للصحة والسلامة المهنية.
- القوانين والأنظمة والتعليمات النافذة.
- تعليمات وإجراءات الموقع الصادرة عن الطرف الأول.
- أي متطلب من متطلبات الصحة والسلامة والبيئة يصبح واجب التطبيق نتيجة طبيعة الأعمال المنفذة فعلياً، أو وسائل التنفيذ، أو الأساليب أو المعدات المستخدمة.

ويُعد **العمل المنفذ فعلياً في الموقع** هو المعيار الحاكم والنهائي لتحديد نطاق التطبيق، دون الاعتداد بأي وصف تعاقدي أو تصنيف إداري أو توصيف داخلي يعتمدُه الطرف الثاني أو أي من تابعيه.

وفي حال قيام الطرف الثاني بتوسيع أو تعديل أو تغيير أو تجاوز نطاق عمله المعتمد، تسري تلقائياً وكاملة جميع المتطلبات ذات الصلة الواردة **في متطلبات الصحة والسلامة والبيئة الخاصة بالمقاولين** ، دون حاجة إلى أي تعديل عقدي أو إخطار مسبق أو موافقة إضافية من الطرف الأول.

ثالثاً: المسؤولية المطلقة والتعويض

يتحمل الطرف الثاني وحده المسؤولية الجنائية والمدنية والمالية الكاملة والمطلقة عن أي حادث أو إصابة أو عجز أو وفاة أو ضرر مادي أو خسارة أو تلوث بيئي، أيّاً كان نوعه أو مداه، ينشأ عن أعماله أو بسببها أو بمناسبتها أو يكون مرتبطاً بها ارتباطاً مباشراً أو غير مباشر، سواء وقع داخل موقع العمل أو خارجه، وأيّاً كانت الجهة المتضررة.

ويلتزم الطرف الثاني بتعويض الطرف الأول تعويضاً كاملاً ونهائياً وغير مشروط، وإبراء ذمته إبراءً تاماً لا رجعة فيه، عن أي مطالبات أو دعاوى أو غرامات أو جزاءات أو تعويضات أو خسائر أو نفقات أو مصاريف، بما في ذلك أتعاب المحاماة والتكاليف القضائية والإدارية، تصدر أو تُطالب بها أي جهة رسمية أو قضائية أو رقابية أو أي طرف ثالث، نتيجة أو بسبب أفعال أو امتناعات أو إهمال الطرف الثاني أو أي من تابعيه أو ممثليه أو عماله أو مقاولي الباطن التابعين له، وذلك دون حاجة لصدور حكم قضائي بات أو إثبات خطأ الطرف الأول.

رابعاً: حق تعليق أو إيقاف الأعمال

يحق للطرف الأول، بإرادته المنفردة والمطلقة ودون الحاجة إلى أي إنذار أو إخطار أو تبرير مسبق، تعليق أو إيقاف الأعمال كلياً أو جزئياً، مؤقتاً أو نهائياً، متى ما تبين له، وفق تقديره وحده، وجود خطر فعلي أو محتمل أو متوقع يتعلق بالصحة أو السلامة أو البيئة، أو في حال عدم التزام الطرف الثاني بأي من متطلبات الصحة والسلامة والبيئة.

ولا يترتب على أي قرار تعليق أو إيقاف صادر بموجب هذا البند أي حق للطرف الثاني في المطالبة بأي تعويض مالي أو تمديد للمدة التعاقدية أو كلفة إضافية أو خسائر تبعية أو أرباح فائتة أو أي مطالبات من أي نوع أو وصف، ويُعد هذا الإيقاف إجراءً وقائياً مشروعاً لا يشكل إخلالاً من الطرف الأول بالتزاماته التعاقدية.

خامساً: الغرامات التعاقدية الثابتة لمخالفات الصحة والسلامة والبيئة

تُفرض الغرامات التالية فور وقوع أو اكتشاف المخالفة ودون حاجة إلى إنذار مسبق، وتُعد كل مخالفة مستقلة، وذلك على النحو الآتي:

1. **عدم الالتزام بمعدات الوقاية الشخصية (PPE) :**تُفرض غرامة بنسبة 0.5% من القيمة الإجمالية للعقد عن كل حادثة، متى ثبت خلال الواقعة ذاتها وجود مخالفة لمتطلبات معدات الوقاية الشخصية، بغض النظر عن عدد العمال المخالفين.
2. **الانتهاكات الجسيمة لقوانين وتعليمات الصحة والسلامة والبيئة :**تُفرض غرامة بنسبة 0.5% من القيمة الإجمالية للعقد عن كل حادثة ناتجة عن مخالفة جسيمة تشكل خطراً فعلياً على الأرواح أو الممتلكات أو البيئة.
3. **عدم الإبلاغ عن الحوادث أو الحوادث الوشيكة :**تُفرض غرامة بنسبة 0.5% من القيمة الإجمالية للعقد عن كل حادثة في حال عدم الإبلاغ عنها فور وقوعها أو عند ثبوت الإخفاء أو التأخير المتعمد في الإبلاغ. ولا تُفرض أي غرامة على الحوادث أو الحوادث الوشيكة التي يتم الإبلاغ عنها فوراً وبشكل كامل وشفاف، حتى وإن نتج عنها إصابة أو ضرر، طالما لم يثبت وجود تعمد أو إهمال جسيم.
4. **المخالفات البيئية :**تُفرض غرامة بنسبة 0.5% من القيمة الإجمالية للعقد عن كل حادثة بيئية، مع التزام الطرف الثاني بإزالة آثار المخالفة ومعالجة أسبابها وإعادة الوضع إلى ما كان عليه قبل المخالفة وعلى نفقته الخاصة.
5. **تكرار المخالفات :**تُعد الغرامات تراكمية عن الوقائع المستقلة، ويجوز للطرف الأول مضاعفة الغرامة عند تكرار ذات المخالفة أو عند ثبوت عدم فعالية الإجراءات التصحيحية المتخذة، كما يحق له تعليق الأعمال مؤقتاً أو إنهاء العقد عند الضرورة، دون أن يحد ذلك من أي حقوق تعاقدية أو قانونية أخرى.
6. **إزالة المخالفة والمعالجة :**لا تعفي الغرامات الطرف الثاني من إزالة أسباب المخالفة ومعالجتها بشكل كامل خلال مدة لا تتجاوز (24) ساعة من تاريخ الإخطار أو من تاريخ رصد المخالفة إذا كانت تشكل خطراً فورياً. ويُعد عدم المعالجة خلال هذه المدة مخالفة جسيمة مستقلة تستوجب تطبيق غرامة إضافية بذات النسبة.
7. **استقلال الغرامات عن إيقاف العمل:**تُطبق الغرامات المنصوص عليها في هذه المادة دون الإخلال بحق الطرف الأول في إيقاف العمل كلياً أو جزئياً عند وجود خطر جسيم، ويُعد إيقاف العمل إجراءً وقائياً مستقلاً لا يُغني عن الغرامات ولا يحل محلها.
8. **مبدأ عدم المعاقبة على الإبلاغ:** يُعد الإبلاغ المبكر عن الحوادث والحوادث الوشيكة التزاماً تعاقدياً إيجابياً، ولا يجوز استخدام الإبلاغ بذاته كأساس لفرض الغرامات أو أي إجراء عقابي، ما لم يثبت وجود تعمد أو إهمال جسيم أو مخالفة صريحة لأحكام هذا الملحق.

سادساً: الخصم وأولوية التطبيق

يحق للطرف الأول خصم أي غرامات أو جزاءات مستحقة بموجب هذا العقد مباشرةً ودون حاجة إلى موافقة أو اعتراض من الطرف الثاني، من أي مستحقات مالية له، بما في ذلك الدفعات المرحلية أو النهائية أو مبالغ الضمان.

شركة ساس لتجارة وخدمات المركبات المحدودة
SAS
بغداد
SAS AUTOMOTIVE TRADE AND SERVICES CO LTD

ولا يخل فرض الغرامات أو خصمها بحق الطرف الأول في المطالبة بأي تعويضات إضافية أو تطبيق أي جزاءات أخرى أو إنهاء العقد وفقاً لأحكامه .وفي حال وجود أي تعارض أو اختلاف في التفسير، تسود وتُطبق أحكام هذا البند والاحكام الواردة في متطلبات الصحة والسلامة والبيئة الخاصة بالمقاولين ، وتعلو على أي أنظمة أو تعليمات أو إجراءات داخلية صادرة عن الطرف الثاني.

سابعاً: نطاق التطبيق وحدود المسؤولية

تسري متطلبات الصحة والسلامة والبيئة حصراً على:

1. الأعمال التي ينفذها الطرف الثاني فعليًا.
2. المعدات والأدوات والوسائل التي يستخدمها الطرف الثاني أو يعتمدها ضمن نطاق عمله.

ولا يتحمل الطرف الثاني أي مسؤولية عن:

- أعمال أو معدات لا تدخل ضمن نطاق اختصاصه أو نطاق الأعمال موضوع هذا العقد.
- أي معدات يتم استخدامها دون علمه أو تنسيقه المسبق.

وتكون إدارة الموقع والمخاطر المشتركة مسؤولية تعاونية، كل طرف ضمن حدود اختصاصه القانوني والتشغيلي.

المادة 7: الرسوم والتكاليف وآلية الدفع

1. اتفق الطرفان على الأتعاب المالية المترتبة على تنفيذ هذا العقد وفقاً للضوابط التالية:

- **القيمة التعاقدية الشهرية :**تم الاتفاق بين الطرفين على ان يكون إجمالي مبلغ العقد **1,275,000 دينار عراقي** على أن تكون قيمة الخدمات لكل موقع من المواقع المشمولة بهذا العقد على النحو التالي:
- **ساس المنصور :** مبلغ وقدره **250,000 دينار عراقي** .
- **ساس مطار المثنى:** مبلغ وقدره **175,000 دينار عراقي** .
- **ساس السيدية:** مبلغ وقدره **400,000 دينار عراقي** .
- **ساس جرف الندف:** مبلغ وقدره **450,000 دينار عراقي،**

2. **تكلفة الزيارات الإضافية والطارئة :**في حال طلب **الطرف الأول** زيارات إضافية تزيد عن العدد المتفق عليه، أو في حال استدعاء **الطرف الثاني** لزيارة طارئة، تُحتسب تكلفة تلك الزيارة بمبلغ **(100,000)مائة ألف دينار عراقي فقط لا غير** لكل زيارة واحدة، ولا تُستحق هذه القيمة إلا بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من **الطرف الأول** على تنفيذ الزيارة
3. **آلية الصرف والجدولة الزمنية :**تُدفع المستحقات المالية الشهرية لـ **الطرف الثاني** في نهاية كل شهر عمل، خلال مدة لا تتجاوز **(30)يوماً** من تاريخ تقديم الفاتورة الرسمية، ويشترط لصرف المستحقات إرفاق تقارير الزيارات الشهرية الموقعة والمختومة من قبل مخول **الطرف الأول** في الموقع كدليل على التنفيذ الفعلي.
4. يلتزم الطرف الأول بدفع الرسوم المتفق عليها مقابل الخدمات المقدمة، ويتم الدفع بموجب تحويل مصرفي مقابل وصل قبض رسمي.
5. يحق للطرف الأول حسم نسبة (10%) من الدفعة الشهرية في حال تكرار ظهور الآفات خلال ذات الشهر، رغم تنفيذ الزيارات المتفق عليها من قبل الطرف الثاني.

المادة 8: مدة الاتفاقية ونفاذها

1. **سريان العقد :**تكون مدة هذا العقد موحّدة من حيث تاريخ الانتهاء لكافة المواقع المشمولة به، بحيث يكون **تاريخ الانتهاء لجميع المواقع هو 31 ديسمبر 2026**، مع الإبقاء على تواريخ بدء الخدمة لكل موقع كما هي دون تعديل، وذلك على النحو التالي:

- **ساس المنصور:** يبدأ من **9ديسمبر 2025** (بأثر رجعي)، وينتهي في **31ديسمبر 2026** .
- **ساس السيدية:** يبدأ من **9ديسمبر 2025** (بأثر رجعي)، وينتهي في **31ديسمبر 2026** .
- **ساس مطار المثنى:** يبدأ من **1مارس 2026** وينتهي في **31ديسمبر 2026** .
- **ساس جرف الندف:** يبدأ من **1مارس 2026** وينتهي في **31ديسمبر 2026** .
- ويأتي توحيد تاريخ الانتهاء لغايات تنظيمية، بهدف تمكين الطرف الأول من تجديد جميع المواقع ضمن دورة تعاقدية واحدة في الفترات اللاحقة.

2. **التجديد:** يتجدد هذا العقد بأتفاق خطي، ما لم يبدِ أحد الطرفين رغبته في عدم التجديد أو إنهاء التعاقد.

3. **إخطار الإنهاء :**في حال رغبة أي من الطرفين في عدم تجديد العقد أو إنهاء العلاقة التعاقدية، يلتزم الطرف الراغب بالإنهاء بإشعار الطرف الآخر خطياً (رسمياً) برغبته هذه قبل **شهر واحد (30 يوماً)** على الأقل من تاريخ انتهاء المدة الأصلية أو المجددة.
4. **الالتزامات القائمة :**لا يعفي إنهاء العقد أي من الطرفين من الالتزامات المالية أو الفنية التي نشأت أو استُحقت قبل تاريخ الإنهاء الفعلي.

المادة 9: القوة القاهرة

- لا يكون أي من الطرفين مسؤولًا عن أي تأخير أو فشل في تنفيذ التزاماته بموجب هذا العقد بسبب أسباب خارجة عن إرادته المعقولة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الكوارث الطبيعية، أو الإجراءات الحكومية، أو الحروب، أو الأوبئة، أو أي أحداث غير متوقعة أخرى.
- يجب على الطرف المتضرر إخطار الطرف الآخر خطيًا في أقرب وقت ممكن، موضحًا طبيعة ومدة حدث القوة القاهرة.
- إذا استمر حدث القوة القاهرة لأكثر من 30 يومًا، يجوز لأي من الطرفين إنهاء هذا العقد من خلال تقديم إشعار خطي.

المادة 10: القانون الحاكم وحل النزاعات

القانون الحاكم :تخضع هذا العقد لقوانين العراق ويتم تفسيرها وفقًا لها.

تسوية النزاعات :تتم تسوية أي نزاعات ناشئة عن هذا العقد بدايةً من خلال التفاوض الودي. وإذا لم يتم حل النزاع بالطرق الودية، يتم اللجوء إلى القضاء العراقي، وتكون المحاكم في بغداد هي الجهة المختصة بالنظر في النزاع.

المادة 11: إنهاء العقد

يحق لأي من الطرفين إنهاء هذا العقد في الحالات التالية:

1. **الإنهاء بالإرادة المنفردة :**يحق لأي من الطرفين إنهاء العقد في أي وقت خلال مدة سريانه، بشرط توجيه إخطار خطي (رسمي) للطرف الآخر قبل **(30)يوماً** على الأقل من التاريخ المحدد للإنهاء، دون إبداء الأسباب.
2. **الإنهاء للتقصير الفني :**يحق لـ **الطرف الأول** إنهاء العقد فوراً وبأثر مباشر في حال أخفق **الطرف الثاني** في تنفيذ التزاماته الفنية (مثل عدم الالتزام بجدول الزيارات أو استخدام مواد غير مطابقة للمواصفات)، وذلك بعد إنذاره خطياً ومنحه مهلة **3 أيام** لتصحيح المخالفة دون جدوى.
3. **التصفية أو الإفلاس :**ينتهي العقد تلقائياً في حال إشهار إفلاس أي من الطرفين أو دخوله في مرحلة التصفية القانونية.
4. **تسوية المستحقات عند الإنهاء :**في حال الإنهاء لأي سبب كان، يلتزم **الطرف الأول** بدفع أجور الخدمات التي نفذها **الطرف الثاني** فعلياً حتى تاريخ الإنهاء الرسمي، مقابل تقديم التقارير والفواتير الأصولية المعتمدة.

المادة 12: المراجعة والموافقة

يُعد هذا العقد المرجع الوحيد لتنفيذ الأعمال، وأي تعديل عليه يجب أن يكون مكتوباً وموقعاً من الطرفين.

المادة 13: توقيع العقد

الطرف الأول

شركة ساس لتجارة وخدمات المركبات المحدودة، ويمثلها المدير المفوض السيد سالار حسين حسن، ويخول عنه بالتوقيع المحامي سعد عواد حردان بموجب الوكالة رقم 12654بتاريخ 05/05/2021

الطرف الثاني

شركة البيت الأخضر لخدمات التنظيف والتعقيم ومكافحة الآفات والأوبئة والخدمات العامة (ذات مسؤولية محدودة)، ويمثلها المدير المفوض إضافة لوظيفته السيد /راكان أحمد إسماعيل، أو من ينوب عنه